

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 160 @

فبلغ العيني فقال : .

(منارة كعروس الحسن إذ جلّيت % وهدمها بقضاء الله والقدر /) .

(قالوا أصيب أحببت بعين قلت ذا غلط % ما أوجب الهدم إلا خسة الحجر) .

قال المؤلف : وهذان البيتان عملهما له النواجي - لا بآرك الله فيه . .

وورد لصاحب الترجمة سؤال في الفرائض منظوم معناه : .

إن ورثة اقتسموا مال مورثهم وفيهم غاصب ، ثم قبل وفاء دينه طالبهم صاحب الدين ، فقال

: لا أعطي إلا ما يخصني ، وكانوا عالمين بالدين ، فأجاب عنه ببيت واحد ، وتعقبه فيه

السيرجي : .

(لصاحب الدين أخذ الدين أجمعه % في حصة الغاصب المذكور في طلق) .

(وقسمة المال قبل الدين باطلة % وبعد أن علموا ضرب من الحمق)